

أثر وسائل الاتصال الحديثة على الفرقة بين الأزواج

م.م نادية علي حسن *

*جامعة النهريين -كلية الحقوق
07814578515

Zm4571727@gmail.com

ملخص :

ان وسائل الاتصال الحديثة كالهواتف والحواسيب التي حاولت التقريب بين العالم وقربت الخطوات بين البشر لها دور سلبي عند اساءة استخدام من قبل أحد الزوجين وتضرر الطرف الآخر من ذلك ، فطلب التفريق بسبب الضرر الجسيم الذي لحقه ، إن قانون الاحوال الشخصية العراقي لم يتطرق بصورة مباشرة لمسألة الضرر جراء المكالمات والرسائل الغرامية الصادرة من قبل أحد الزوجين وتضرر الطرف الآخر بل نص في المادة (41) الفقرة الاولى منه ، وذكر حالات التفريق القضائي لضرر جسيم وحدد حالاته مثل حالة ادمان المقامرة لكنه لم يذكر حالة التفريق بسبب تبادل الصور والرسائل الغرامية ضمن حالات الضرر حيث جعل المشرع الضرر بصورة مطلقة ولم يحصر حالاته ومن خلال متابعتنا لتوجه القضاء العراقي نلاحظ ان توجه محكمة التمييز الاتحادية قد صادفت على قرارات التفريق القضائي بسبب تبادل الصور سواء من قبل الزوج او الزوجة مع غرباء باستخدام وسيلة اتصال حديثة ينجم عنها تضرر الطرف الآخر ويتعذر معه الاستمرار بالحياة الزوجية .

كلمات مفتاحية : التفريق، الطلاق، التواصل الاجتماعي.

The impact of modern means of communication on divorce between married couples

Asst. Inst. Nadia Ali Hassan

ABSTRACT: The Iraqi Personal Status Law did not directly address the issue of spouses ‘ harm as a result of love calls and messages issued by one of the spouses

and the harm of the other party .Rather ,there is a text in Article ,41 the first paragraph of it ,cases of judicial separation for serious harm and the number of cases for it .In more than one judgment she has issued ,she has ratified the decisions of the Personal Status Court ,which ruled for separation as a result of the husband or wife exchanging romantic messages by phone or computer within the case of separation because of harm.

KEY WORDS: divorce, social media

المقدمة:

إن الرابطة الزوجية من إقدس الروابط وأعظمها، فقال الله في كتابه العزيز (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) (21) الروم، إذ أقام الله الرابطة بين الأزواج على أساس الرحمة والمودة والتراحم بينهما ، فعندما خلق الله حواء من ضلع آدم دلالة على السكون والمعاشرة الحسنة بين الأزواج ، الذي تعد المعاملة الحسنة أساس العيشة فلا يمكن ان يوجد بيت ينعم بالسعادة، ما لم يكن هناك مودة وحب ما بين الزوجين، فان غابت واختفت بين الأزواج فلا يمكن ان نتخيل وان نتصور ان تستمر وتستقيم الحياة الزوجية. ان القيام الزوج او الزوجة علاقات حب او علاقات محرمة عبر الوسائل الحديثة للاتصال دون علم الطرف الاخر وبالخفاء عبر وسائل ام غيره يعتبر هذا التصرف اخلايا بالحياة الزوجية سواء اكانت تلك العلاقات ادت الى وقوع الفعل الحرام ام لا؟ لان انه ينافي القواعد الأخلاقية، التي حذرنا الله سبحانه وتعالى تجنبها بقوله تعالى: (وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِاتِ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا (32)) الاسراء ، لان هذه العلاقات تهدم الحياة الزوجية خلال انجذاب احد الأزواج للغير والبدء بالتلاطف والحديث معهم مما يؤدي الى تضرر الطرف الاخر من تلك العلاقات.

إن حل الرابطة الزوجية قد تكون عن طريق الطلاق لان الزوج من يملك عصمة الزواج وقد يكون عن طريق الاتفاق بين الطرفين (المخالعة) أو أن يوقع القاضي التفريق القضائي، أن التطور التكنولوجي الذي غزى العالم وانتشار الهواتف النقالة ومختلف البرامج التي سهلت الاتصال حتى في بقاع العالم وآخر مكان في البقاع ممكن الوصول إليه عن طريق كبس زر من حاسبة أو جهاز نقال لكن لهذه التكنولوجيا في الآونة الأخيرة أصبحت حالات كثيرة لا تعد ولا تحصى بسبب العلاقات الغرامية

من قبل أحد الأزواج مما يدفع للتفريق القضائي للضرر الذي لحق الزوج ، الذي يكتشف بوجود تبادل للصور وبصمات للصوت وصور او أي نوع من التواصل مع شباب غرباء مما يتعذر للزوج الاستمرار بالحياة الزوجية أو عندما الزوج يقوم بنفس الأفعال مع أخريات مما أضر بالزوجة ضرراً جسيماً لذلك تطلب الفرقة من زوجها .

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث هل أن المكالمة الغرامية أو بصمة صوت الواحدة من قبل أحد الأزواج كافية للطلاق؟ أم تحتاج أكثر من مكالمة هاتفية؟ هل الطرف المتضرر من المكالمات الغرامية يحتاج أرفاق أدلة أم لا؟ هل كل ضرر يوجب التفريق؟ أي نص يحكم مسألة طلب التفريق هل يعتبر خيانة زوجية؟ أم لا، تبادل الصور الغرامية، هل أن الخيانة الزوجية تختلف عن التفريق بسبب الضرر في محاكم التحقيق في محاكم الأحوال الشخصية؟

هل للقاضي سلطة تقديرية في إيقاع التفرة بين الأزواج بسبب الضرر أم لا يحكم

حسب ماهو

معروض أمامه من وقائع .

خطة البحث:

قسمنا بحثنا إلى ثلاثة مباحث نتناول في المبحث الأول منه ماهية الوسائل الالكترونية للتواصل وفي المبحث الثاني منه حل الرابطة الزوجية وبيننا دور القاضي فيه، أما المبحث الثالث تناولنا فيه دور الباحث الاجتماعي وكيفية البدء في رفع الدعوى وذكر نموذج الدعوى للتفريق وختاماً بالتائج والمقترحات.

المبحث الأول

ماهية الوسائل الالكترونية للتواصل

تنوع الوسائل الإلكترونية إلى عدة وسائل ومن بينها الفيس بوك و الإنستغرام وغيرها، وكذلك بيان مدى مضار كل وسيلة من هذه الوسائل، لذا سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في الأول مفهوم وسائل التواصل الاجتماعي ، وأما المطلب الثاني فسنتناول مضار هذه الوسائل من الناحية الاجتماعية.

المطلب الأول

مفهوم وسائل التواصل

تنوع وسائل التواصل الاجتماعي نتيجة للتطور التكنولوجي الذي شهده العالم

خلال العقدین الأخيرین ، لذا سنقسم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع نتناول في الفرع الأول التعريف بشبكة الإنترنت ، و الثاني سنتطرق إلى التعريف بشبكات التواصل الاجتماعي، وسنلقي نظرة في الثالث على أبرز شبكات التواصل الاجتماعي انتشارا واستخداما

الفرع الأول

التعريف بشبكة الانترنت

تعد شبكة الانترنت من أهم ما أحدثته الثورات التكنولوجية الحديثة ويمكن عدها هي أكثرها قوة بين الوسائل الالكترونية الحديثة، إذ أصبح بإمكان أي فرد من المجتمع أن يستخدم شبكة الانترنت، ويستخدم وسائل التواصل والاتصال الإلكتروني المرتبطة بها⁽¹⁾.

تعد شبكة الانترنت من أهم ما أحدثته الثورات التكنولوجية الحديثة ويمكن عدها هي أكثرها قوة بين الوسائل الالكترونية الحديثة

إذ سهّلت تقنيات الاتصال المرتبطة بالأقمار الصناعية انتشار استخدام شبكة الانترنت، وأحدثت ثورة تكنولوجية تضمّنت ثورة معلوماتية كبيرة، بات لها تأثير كبير في حياتنا سواء كان التأثير سلبي أم إيجابي وللإنترنت كما هو معروف قد تكون شبكات التواصل الاجتماعي من أكثر استخدامات الانترنت انتشارا في المجتمع إذ يستخدمها الملايين من الافراد، إذ يحتاج البشر إلى التواصل فيما بينهم لتحقيق الانتماء والتكافل فيما بينهم إذ بالإنترنت يجعل التواصل مباشر للأفراد وغير مباشر فالأشخاص مهما كانوا بعيدين فشبكات الانترنت تقربهم من بعض بدلاً من قطع مسافات كبيرة واختصاراً للجهد والوقت.

الفرع الثاني

التعريف بشبكات التواصل الاجتماعي

إن لشبكات التواصل الاجتماعي صورة متعددة، لا يمكن أن يجمعها تعريف واحد، بل الكثير من الباحثين والمهتمين بهذا المجال من وضع تعريف للتواصل الاجتماعي فالبعض من عرفها على أنها شبكة مكونة من عدد من الافراد يشتركون بنفس الرغبات

(1) الشبكة العالمية للانترنت بدأ استخدامها في العراق 1998 بعد أن فتح الحصار الاقتصادي جزئياً عن العراق، ولكن اتاحت لعموم الناس عام 2000 حيث الاحصائيات أكدت أن في عام 2000 وجود (12,500) مليون مستخدم للانترنت و(5000) مستخدم لنظام الايميل العراقي المسمى الوركاء وفي عام 2003 أن عدد مستخدمي الانترنت تجاوز ثلاثة ملايين لمستخدم وأعلنت وزارة الاتصالات عام 2020 بوصول عدد مستخدمي للانترنت إلى ثلاثين مليون مستخدم في العراق.

ينظر موقع: <https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8>.

(2) ينظر: د. بهاء الدين محمد مزيد، المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية، جامعة الامارات العربية المتحدة، 2012، ص75.

(3) ينظر: د. يوسف درويش اللبان، مداخلات في الاعلام البديل والنشر الالكتروني على الانترنت، دار العالم العربي، ط1، 2011، ص15.

(4) ينظر: خليفة، مواقع التواصل الاجتماعي أدوات التفسير العصرية عبر الانترنت، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط1، 2016، ص114.

والاهتمامات تجمعهم شبكة واحدة هي شبكة عنكبوتية⁽²⁾. وعرفها البعض الاخر(كل شبكة يتمكن من خلالها الافراد أن يتبادلوا ويعرضوا الصور وإجراء الاتصال والمكالمات الهاتفية بالأهل والاصدقاء سواء الاصدقاء الذين تربطهم بهم قرابة أو يعرفونهم في العالم الحقيقي أو الاصدقاء الذين تعرفوا عنهم في عالمهم الافتراضي (شبكة الانترنت))⁽³⁾. وعرفت ايضاً (هي الشبكات التي تمكن الافراد أن يقوموا بتكوين موقع يتضمن بيانات الشخص ومن خلاله يتمكن من التواصل والنشر والتفاعل مع افراد آخرين لهم نفس الاهتمامات والمويل⁽⁴⁾). وترى الباحثة أن شبكات التواصل الاجتماعي (هي مجموعة من الشبكات التي يتمكن من خلالها الفرد أن يتواصل مع افراد غيره غير نفس الشبكة وتبادل الآراء والاهتمامات المشتركة بينهم باختلاف الانظمة الالكترونية، أي هي مجموعة من قواعد التخاطب والخطوات المتبعة لتحقيق الاتصال بين الحواسيب على الشبكة أو بين الشبكات المختلفة أي أن شبكات التواصل الاجتماعي تمكن الفرد من تراسل وتناقل البيانات الرقمية).

الفرع الثالث

أبرز مواقع الاتصال الإلكتروني

من الصعب حصر جميع شبكات التواصل الاجتماعي لكن سوف نبين أكثرها رواجاً بين الافراد.

أولاً: موقع فيس بوك.

فيسوك أو فيس بوك هو موقع ويب ويعدمن أشهر وسائل التواصل الاجتماعي يتمكن من خلاله الفرد من التواصل والتفاعل مع الاصدقاء والعائلة والزلاء من خلال انشاء صفحة شخصية يتمكن من خلالها تبادل الصور والملفات والرسائل واستقبالها وغيرها من الخدمات إذ أصبح الفيس بوك بين عام 2009 و2021 ولحد الآن من أكثر المواقع المتاحة للاستخدام عبر شبكات الانترنت ومن الجدير بالذكر أن ملكية موقع الفيس بوك حالياً تعود إلى شركة ميتا

(5) ينظر: عبد السلام الأشهب، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي (الفيس بوك نموذجاً) وعلاقتها بالتنشئة الاجتماعية، (5) الأمريكية التي يكون قصرها في ولاية كاليفورنيا⁽⁵⁾. وعرف أيضاً بأنه (موقع الكتروني يتمكن من خلاله التواصل الاجتماعي سواء كانوا أشخاص طبيعيين أم شركات يتمكنوا من خلاله التواصل مع الآخرين⁽⁶⁾).

يُعد تويتر من أشهر شبكات التواصل الاجتماعي إذ من خلاله يتيح للمستخدم أن يرسل التغريدات وكذلك تمكن من المستخدم في أن يرسل الرسائل القصيرة أيضاً

ثانياً: موقع تويتر. يُعد تويتر من أشهر شبكات التواصل الاجتماعي إذ من خلاله يتيح للمستخدم أن يرسل التغريدات وكذلك تمكن من المستخدم في أن يرسل الرسائل القصيرة أيضاً.

ثالثاً: برنامج الواتس اب.

يستطيع الفرد من خلاله إرسال الرسائل والصور وإرسال الرسائل الصوتية ومقاطع الفيديو⁽⁷⁾، ويتم استخدامه سواء كان على جهاز الهاتف المحمول أو عن طريق الحاسبة.

رابعاً: برنامج الإنستغرام.

يعد من الشبكات الاجتماعية التي من خلالها يتم تبادل الصور والفيديوهات وإرسال بصمات الصوت ظهر هذا التطبيق في عام 2010 وبلغ عدد مستخدمين هذا التطبيق ما يقارب أكثر من مائة مليون مستخدم⁽⁸⁾.

المطلب الثاني

مضار وسائل الاتصال الالكتروني اجتماعياً

لا يخفى أن التكنولوجيا وتطور وسائل الاتصال لها فوائد جمة ومنها وفرة المعلومات من خلال أي تطبيق الكتروني عبر الهاتف أو الحواسيب يمكن البحث عنه والحصول على معلومات كثيرة ومتنوعة سواء لافراد عاديين أو للباحثين أو الطلبة .

إذ من خلال البحث يتوفر كافة المعلومات التي يريدها المستخدم ليسر وسهولة استخدام تلك الوسائل الالكترونية دون التقيد بعمر معين أو شروط معينة معقدة، بحيث وفرت وسائل الاتصال الحديثة

مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاجتماعية، 2016-2017، ص16.

(6) ينظر: محمد منتصر، واقع استخدام المنظمات الأهلية في قطاع غزة لشبكات التواصل الاجتماعي في تعزيز علاقتها بالجمهور، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2013، ص20.

(7) ينظر: بشار محمد فتحي عمرو، استخدامات الشباب الجامعي، تطبيق الواتس آب في الحصول على الاخبار المحلية والمعلومات والاشاعات المتحققة، سالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2019، ص15.

لا يخفى أن التكنولوجيا وتطور وسائل الاتصال لها فوائد جمة

(8) ينظر: ميمي محمد عبد المنعم، شبكة التواصل الاجتماعي، بحث منشور، جامعة عين شمس، العدد الرابع والعشرون، الجزء الثاني، 2018، ص25.

اختزال للوقت والجهد والنفقات إذ الشخص جالس في مكانه ويستطيع البحث والحصول على أية معلومة من خلال البحث في المواقع المخصصة للبحث و الاطلاع على الاخبار العالمية والمحلية والحصول على فرص عمل جديدة اذ تساعد وسائل الاتصال الحديثة في تلقي الدروس عبر الانترنت للطلبة في مختلف المجالات.

لوسائل الاتصال الحديثة مساويء وسلبيات كثيرة، ترتبط أغلبها بكون وسائل الاتصال الحديثة متاحة لكل الافراد

ولكن بالرغم من هذه الفوائد، إلا أنّ لوسائل الاتصال الحديثة مساويء وسلبيات كثيرة، ترتبط أغلبها بكون وسائل الاتصال الحديثة متاحة لكل

الافراد لذلك مضارها يشمل كل مستخدم لها سواء كانوا طلاب علم فإن الانشغال بها لفترات طويلة تؤثر على مسيرتهم العلمية ومستواهم الدراسي إذا ما انشغلوا بها لاغراض لغير الدراسة، بل التصفح ولاغراض التسلية، بل يصل الأمر في بعض الاحيان، بل الاعم الغالب ان الشخص داخل اسرته بسبب انشغاله بالتطبيقات لا يعرف شيء عن أفراد اسرته بسبب ابتعاده عنهم وانشغاله بهذه التطبيقات.

أما عن سلبيات هذه الوسائل على الأزواج الذي هو مدار بحثنا قبل التحدث عن مضارها لا بد أن ننوه أن ليس الخلل بهذه الوسائل الحديثة بل الخلل راجع لسوء استخدامها بشكل يؤثر على العلاقة

ليس الخلل بهذه الوسائل الحديثة بل الخلل راجع لسوء استخدامها بشكل يؤثر على العلاقة الزوجية

الزوجية فالزوجة على سبيل المثال تعمل تدرسة مثلاً وبسبب جائحة كورونا التي اجتاحت العالم بأسره جعلت التعليم الالكتروني وجعلت كل من التدريسي أو التدريسية منشغل لاغلب الوقت بالهاتف من أجل إتمام أعمال الطلبة فهذا التصرف

الصادر من كل الزوجين هنا لا يُعد سبباً للتفريق أو مبرراً يجعل الزوجة على سبيل المثال تطلب الفرقة من زوجها المنشغل بمواقع التواصل الاجتماعي لاكمال اعماله المكلف بها لاداء اعمال وظيفية وليس الداعي منها الانشغال بالعلاقات الغرامية أو انشغال الزوجة بالعلاقات الغرامية التي تدعو إلى الفرقة بسبب تصرفات كلا من

الزوجين والتسبب بالاضرار مما يتعذر معه الاستمرار بالحياة الزوجية، إذ أن إنحراف أي من الزوجين وانشغالهم بالعلاقات الغرامية وتبادل الصور والمراسلات مع آخرين يعتبر أكبر طعنة تصيب الحياة الزوجية والتي تعد من أكبر مبررات طلب التفرة نتيجة نقص الاخلاص بين الزوجين.

ونرى أن سبب توجه أحد الزوجين لهكذا تصرفات وانحرافات عائدة لعدة أسباب منها نقص كفاءة أحد الطرفين والبرود والعجز والاحباط والحرمان أو لأسباب تعود للجوع الجنسي أو الملل أو نقص الوازع الديني أو التعرض لأسباب الغواية⁽⁹⁾.

إذ كشفت احصائية نشرها مجلس القضاء الاعلى في العراق ارقاماً تتعلق بالطلاق وتهدد المجتمع العراقي مؤكداً تسجيل (211) حالة طلاق في اليوم الواحد اغلبها بل الغالب الاعم منها بسبب الادمان على مواقع التواصل الاجتماعي من قبل احد الزوجين وانعكاس ذلك على حياة العائلة⁽¹⁰⁾ ومن الجدير بالذكر أن مواقع التواصل الاجتماعي لم تصبح فقط سبب من أسباب التفريق بين الأزواج إذ عد مواقع التواصل الاجتماعي يكف ان تعتبرها احدى الوسائل التي يستطيع الزوج من خلالها أن يطلق زوجته بعد أن أضر بها من خلال علاقاته ورسائله الغرامية مع نساء أجنبيات عنه أن يطلق زوجته بنفس الوسائل الالكترونية فقد شهد العراق حالات للتطبيق عبر وسائل الاتصال الاجتماعي (الفيس بوك)⁽¹¹⁾.

المبحث الثاني

طرق حل الزواج

إن الرابطة الزوجية من أقدم الروابط والتي تكون مبنية على المودة والرحمة أساسها بناء أسرة وتكوين مجتمع تسوده الألفة والرحمة لكن هذه الرابطة التي تكون عند انعقادها أبدية وليس مؤقتة وقد تتأثر هذه الرابطة بمشكلات وعقبات تؤدي بالنهاية إلى إنتهاء هذه الرابطة وانحلالها ومن بين تلك الطرق هي الطلاق بإرادة الزوج

(9) ينظر: محمد سند المكاملة، اضطراب الوسط الاسري وعلاقته بجنوح الاحداث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، إصدار، ط1، 2006، ص190.

(10) ينظر:

<https://www.alaraby.co.uk.society>

(11) أوضح القاضي علي كمال قاضي محكمة الاحوال الشخصية في بغداد الجديدة أن الطلاق عبر الفيس بوك نوع من أنواع الطلاق لكنه يقع عبر مواقع التواصل الالكتروني ويشمل كل ما يرسله الزوج عبر الوسائل الالكترونية من صور أو محادثة أي طلاق باتصال عبر الانترنت أو محادثة إذ أكد علي كمال أن الفيس بوك يعتبر إحدى وسائل

إن الرابطة الزوجية من أقدم الروابط والتي تكون مبنية على المودة والرحمة أساسها بناء أسرة وتكوين مجتمع تسوده الألفة والرحمة

التواصل الاجتماعي التي يمكن أن تكون دليلاً للاثبات في واقعة الطلاق وأوضح أيضاً القاضي ناصر عمران أن المحاكم تصدت لمثل تلك الحالات وأصعدت الاحكام وكان الرأي الفاصل فيها يعود لمحكمة التمييز الاتحادية كل حسب حالته سواء كان عبر الفيس بوك أو الهاتف النقال، ينظر موقع: <http://newsabah.com/newspaper>.

والتفريق الاختياري (الخلع) والتفريق القضائي ، لذلك سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في المطلب الأول منه الطلاق والتفريق الاختياري والمطلب الثاني نتناول فيه التفريق القضائي لان كما هو مبين في قانون الاحوال الشخصية العراقي يبين أن انحلال الرابطة الزوجية بين الزوجين حدد الطرق لانحلالها سواء كان بإرادة الزوج وهو الذي بيده عصمة الزوج (الطلاق) أو باتفاق الطرفين (زوج، زوجة) أو بقرار من القاضي⁽¹²⁾ .

المطلب الأول

الطلاق والتفريق الاختياري

ان حل الرابطة الزوجية بالطلاق او باتفاق الطرفين لذا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناول في الأول منه الطلاق و الثاني التفريق الاختياري .

الفرع الأول

الطلاق

عندما تفشل كل المساعي لارجاع العلاقة الزوجية فيكون الطلاق هو الحل الانسب لانهاءه فالطلاق في اللغة هو: حل الوثاق وهو اسم مشتق من الترك.⁽¹³⁾

أما اصطلاحاً: هو رفع قيد الزواج الذي تم انعقاده صحيحاً مستوفياً لكل الشروط⁽¹⁴⁾ . فالطلاق هو أن يتم انحلال الرابطة الزوجية باستخدام الالفاظ التي تدل ضمناً وفهماً على معنى التطلق⁽¹⁵⁾ .

أما بالنسبة لقانون الاحوال الشخصية العراقي في الفقرة الأولى من المادة (34): « الطلاق رفع قيد الزواج بإيقاع من الزوج أو الزوجة أن وكلت به أو فوضت أو من القاضي، ولا يقع الطلاق إلا بالصيغة المخصصة له شرعاً" .

فالطلاق لا ينهي العلاقة الزوجية بالحال، كما لو كان طلاقاً رجعياً⁽¹⁶⁾ لان بإمكانية الزوج مراجعة⁽¹⁷⁾ زوجته بأي لحظة مادامت: في العدة. اما اذا انتهت العدة بانت بينونة صغرى فهو ما جاز للزوج أن يستأنف فيه العلاقة الزوجية بشرط العقد الجديد والمهر⁽¹⁸⁾ .

(12) ينظر: الباب الرابع من قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ المواد (34، 40، 46) تكلمت عن طرق حل الرابطة الزوجية هي الطلاق والتفريق القضائي والتفريق الاختياري (الخلع).

(13) ينظر: أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١، الجزء التاسع، ص ١٩ .

(14) ينظر: القاضي عباس زياد السعدي والقاضي محمد حسن كشكول، شرح قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 (دراسة قانونية مقارنة) بدون سنة طبع، ص 135.

(15) ينظر: زكي الدين شعبان، الزواج والطلاق في الإسلام، دار القومية، القاهرة، الطبعة الأولى، الجزء الاول، ص ٨١.

(16) ينظر: محمد سلام مذكور، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، الطبعة الثامنة، ١٩٦٣، ص ٤٣٢.

(17) ينظر: إسماعيل بن عمر ابن كثير، دار الفكر، بيروت، 1410 هـ، الجزء الاول، ص ٢٧٢ .

(18) ينظر: محمد حسن كشكول، عباس السعدي، شرح قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 وتعديلاته، بغداد، المكتبة القانونية، ٢٠١١، ص 145.

الفرع الثاني المخالعة

هي الطريق الآخر لانحلال الرابطة الزوجية بعد نشوب الكراهية من جانب الزوجة وتعذر استمرار الحياة الزوجية فيكون هذا الطريق لإنهاء الزوجية بينها وبين زوجها ويعد اختيارياً و سمي بهذا المصطلح لان الله جعل كل من الرجل والمرأة أحدهما لباساً للآخر فقال تعالى: هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ⁽¹⁹⁾.

والمخالعة اصطلاحاً لفظ يدل على افتداء الزوجة نفسها بمقابل تدفعه للزوج

(19) البقرة، الآية ١٨٧.

والمخالعة اصطلاحاً لفظ يدل على افتداء الزوجة نفسها بمقابل تدفعه للزوج وبذلك تنحل الرابطة بينهما وتكون الزوجة في حل من زوجها باستخدام أي لفظ يدل على المخالعة⁽²⁰⁾.

وبه يبدأ الزوج بتوجيه لفظ المخالعة للزوجة ويجب على الزوجة التي تريد الخلاص من الزوج بالقبول وعلى سبيل المثال، خالعتك يا زينب بنت ابراهيم مقابل تنازلك لي عن مهرك الذي يبلغ ثلاثة ملايين دينار عراقي ونفقة عدتك ونفقتك الماضية في حالة وجودها، هنا ترد الزوجة وافقت على المخالعة يا علي بن نضال وأبرأتك من مؤجل مهري البالغ ثلاثة ملايين دينار ونفقة عدتي ونفقتي الخاصة في حالة تواجدها في هذه الحالة تتوافر الايجاب من الزوج والقبول من الزوجة فيتم الخلع بين الزوجين وتنحل الرابطة الزوجية⁽²¹⁾.

أما المخالعة قانوناً حسب الفقرة الأولى من المادة (46): « الخلع إزالة قيد الزواج بلفظ الخلع أو ما في معناه وينعقد بإيجاب وقبول أمام القاضي، مع مراعاة احكام المادة (39)⁽²²⁾ من هذا القانون، 2-

يشترط لصحة الخلع أن يكون الزوج أهلاً لإيقاع الطلاق وأن تكون الزوجة محلاً له ويقع بالخلع طلاق بائن، 3- للزوج أن يخالع زوجته على عوض أكثر أو أقل من مهرها.

التعريف القانوني للخلع يشابه فحوى ومضمون التعريف الشرعي والاصطلاحي للخلع

أي أن التعريف القانوني للخلع يشابه فحوى ومضمون التعريف الشرعي والاصطلاحي للخلع فأشار أمام القاضي⁽²³⁾ أي توافر

(20) ينظر: الدكتور احمد الكبيسي، شرح قانون الأحوال الشخصية، مطبعة الرشد، الجزء الأول، بغداد، عام ١٩٧٠، ص ٢٤٨.

(21) ينظر: القاضي عباس زياد، القاضي محمد حسن كشكول، شرح قانون الأحوال الشخصية، مصدر سابق، ص ١٨٦، وكذلك ينظر: الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي، مدى سلطات الارادة في الطلاق وأحمد الشافعي، الطلاق وحقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية، دار الهدى للطبوعات، ١٩٩٤، ص ٦٢.

(22) ينظر: المادة (39) على أن من أشد الطلاق أن يقيم الدعوى في المحكمة الشرعية بطلب إيقاعه واستحصال حكم به فإذا تعذر عليه مراجعة المحكمة وجب عليه تسجيل الطلاق في المحكمة خلال مدة العدة.

(23) ينظر: قرار محكمة التمييز الاتحادية، رقم الحكم (٩٧)، 4 / مخالعة، ٣١/١٢/٢٠٠٨

الايجاب من جانب الزوج والقبول من الزوجة وبذلك اشترط توافر كل الشروط التي نص عليها الشرع أن تكون الزوجة محلاً له (أي عاقلة ورشيده بالغة).

المطلب الثاني

التفريق القضائي

الذي يمكن يتم من خلاله حل الرابطة الزوجية بواسطة القضاء استناداً الى رغبة الزوج أو الزوجة والمؤيدة بطلب مقدم إلى القضاء عند توافر شروط التفريق المنصوص عليها في قانون الاحوال الشخصية النافذ⁽²⁴⁾ في الفصل الثاني منه المادة (40) التي أباحت لكل من الزوجين (زوج، زوجة) طلب التفريق بواسطة القضاء المختص.

(24) ينظر: د. فاروق عبد الله كريم، الوسيط في شرح قانون الاحوال الشخصية العراقي، مصدر سابق، ص ١٩٣.

1. عند توفر أحد أسباب التفريق القضائي⁽²⁵⁾:

(25) ينظر: عدنان علي النجار، التفريق القضائي بين الزوجين، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، الجامعة الاسلامية، غزة، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م، ص ٣.

من أسباب التفريق القضائي المذكورة في المادة (40) هي:

«1- إذا أضر أحد الزوجين بالزوج الآخر أو بأولادهما ضرراً يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية ويعتبر من قبيل الاضرار كالإدمان على تناول المسكرات أو المخدرات، على أن تثبت حالة الادمان بتقرير من لجنة طبية رسمية مختصة ويعتبر من قبيل الاضرار، كذلك ممارسة القمار في بيت الزوجية، 2- اذا ارتكب الزوج الآخر الخيانة الزوجية ويكون من قبيل الخيانة الزوجية ممارسة الزوج فعل اللواط بأي وجه من الوجوه، 3- إذا كان عقد الزوج قديم قبل إكمال أحد الزوجين (الثامنة عشر) دون موافقة القاضي، 4- إذا كان الزواج قد جرى خارج المحكمة عن طريق الاكراه وتم الدخول، 5- إذا تزوج الزوج بزوجة ثانية دون إذن من المحكمة وفي هذه الحالة يحق للزوجة تحريك الدعوى الجزائية بموجب الفقرة (1) من البند (أ) من المادة (3) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971 بدلالة الفقرة (6) من المادة (3) من هذا القانون، فقد نصت الفقرة (6) من المادة (3) على: « من أجرى عقداً بالزواج بإكثار من واحدة خلافاً لما ذكر في الفقرتين (4 ، 5) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على (سنة) أو

بالغرامة بما لا يزيد على مائة دينار أو بهما ، أما
 1. بالحبس مدة لا تزيد على (سنة) أو بالغرامة بما لا يزيد على
 مائة دينار أو بهما ، أما الفقرة (7) فقد جاءت باستثناء هو : استثناء
 من احكام الفقرتين (4 ، 5) من هذه المادة يجوز الزواج بأكثر من
 واحدة إذا كان المراد الزواج بها أرملة فهذه الفقرة تم إضافتها بموجب
 القانون رقم (189) لسنة 1980 (قانون التعديل السادس لقانون
 الاحوال الشخصية) رقم 188 لسنة 1959 المنشور في الوقائع العراقية
 بالعدد (2804) في 1980/11/24.

المبحث الثالث

آليات وشروط طلب التفريق

ان التفريق القضائي لا يتم الا وفق شروط وبعد الحكم به تترتب
 عليه اثار لذلك سوف أقسم هذا المبحث إلى مطلبين نتناول في
 المطلب الأول شروط الحكم بالفرقة بين الزوجين أما المطلب الثاني
 ما يترتب على قرار الفرقة بين الأزواج .

المطلب الأول

شروط الحكم بالفرقة بين الأزواج

إن الفرقة بين الزوجين بناء على طلب أحدهما لا بد أن يكون
 بشروط وآلية محددة لذا سوف نقسم هذا المطلب
 إلى فرعين نتناول في الأول منه ماهية الضرر الذي
 يتأذى منه الأزواج أو أحد الزوجين جراء المراسلات
 وتبادل الصور مع نساء أو شباب هل كل ضرر
 يوجب الفرقة أم ضرر يستحيل للطرف الآخر الاستمرار معه في الحياة
 الزوجية اما الثاني سيكون لشروط الواجب توافرها بالايذاء

الفرع الأول

مفهوم الضرر

إن الضرر في اللغة له عدة معان لكن الأقرب منه للضرر الذي
 أصاب أحد الزوجين هو ان الضرر هو ضد النفع والضرر تأتي بالضممة
 أي تردي الحال⁽²⁶⁾.

**الفرقة بين الزوجين بناء على
 طلب أحدهما لا بد أن يكون
 بشروط وآلية محددة**

(26) ينظر: محمد مرتضى
 الزبيدي، تاج العروس، ١٩٧٣،
 الجزء ١٢، ص ٣٩٣.

وللبحث عن كلمة الضرر أو معناها في المصحف الشريف نراها قد وردت بأكثر من موضع فعلى سبيل المثال قوله تعالى: **وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ**⁽²⁷⁾، وكذلك ورد الضرر في أحاديث نبوية منها قوله (صل الله عليه وسلم): "لا ضرر ولا ضرار"⁽²⁸⁾.

(28) ينظر: محمد صدقي، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، المجلد الأول، مؤسسة الرسالة، بدون سنة طبع، ص 473.

أما الضرر في الاصطلاح لا يختلف معناه عن الضرر في اللغة فهو (الايذاء الذي يلحق بالإنسان فيؤثر على شرفه أو كرامته أو عاطفته، نشتف ذلك أن الضرر هو كل آذية تلحق أي من الزوجين وتؤثر على سمعته وعلى شرفه وعاطفته جراء إجراء احد الزوجين بتبادل الصور أو المكالمات الهاتفية أو الصور فهذا الضرر الذي يستوجب الفرقة بين الزوجين والمقصود منه عندما نقول ضرر يلحق باحد الزوجين، فالضرر هو أساس المسؤولية سواء كان في القانون المدني أو الإداري⁽²⁹⁾، أي أنه الايذاء الذي لا يمكن للطرف الآخر أن يتكيف معه وأن يستمر بالحياة الزوجية مع الطرف الآخر نلاحظ من ذلك أن الضرر أو الايذاء الذي لحق باحد الزوجين معياره شخصي لصيق بالشخص⁽³⁰⁾.

(29) ينظر: د. حسن علي الذنون، المسوط في المسؤولية المدنية شركة التاميس للطبع والنشر والمساهمة، ١٩٩١، الجزء الأول، ص ١٥٨.

(30) قرار الهيئة العامة / مدني / رقم الحكم (٢) / الهيئة العامة / بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٩، بتاريخ محكمة التمييز الاتحادية، أن الضرر الأدبي الذي يستوجب التعويض فقط الذي يلحق الشخص الطبيعي دون المعنوي لان الضرر الأدبي ضرر شخصي بحت لصيق بالشخص الطبيعي فقط.

فدعوى التفريق لضرر انها تدور مع الضرر أو الاذية التي لحقت الشخص ولا يتوجب الحكم بالفرقة مع وجود الضرر فحسب، بل يجب أن يكون جسيماً، وهذا ما أخذت به محكمة التمييز الاتحادية اثناء نظرها الطعن المقدم بتاريخ 15/9/2021 في مدينة الصدر حيث ادعى الزوج بوجود صور ومراسلات ومكالمات هاتفية والتي رفقها بالدعوى إذ أبدته محكمة التمييز بمثابة ضرر جسيم ويخل بالحياة الزوجية وموجبة للتفريق القضائي وفقاً للمادة (الاربعون / 1) من قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959⁽³¹⁾.

(31) قرار محكمة التمييز الاتحادية ذي العدد (١٢١٤٥) / هيئة الأحوال الشخصية والمواد الشخصية/٢٠٢١، ت، ١٢١٠٦.

(32) ينظر: قرار محكمة التمييز، النجف بتاريخ ١١/٩/٢٠١٧، والتي فرقت بين الزوجين نتيجة تبادل الصور الفوتوغرافية مما يسبب ضرر جسيم يتعذر معه الاستمرار بالحياة الزوجية.

نستشف من ذلك أن توجه محاكم التمييز الحكم بالتفريق بين الزوجين استناداً إلى الضرر الجسيم⁽³²⁾ جراء المراسلات وتبادل الصور والمكالمات الغرامية مما سبب الايذاء للطرف الآخر مما يتعذر معه دوام العشرة الزوجية، وأن يمس كرامته وشرفه وأن يسبب

له الأذى الذي يتعذر معه دوام العشرة الزوجية وتبادر إلى ذهن هنا هل تعتبر مبادلة الصور والمكالمات الغرامية لأي من الزوجين خيانة زوجية ويتم التفريق بناء إلى خيانة أحد من الزوجين وليس بناءً على ضرر يلحق أحد الزوجين أي بناء على الفقرة (2) من المادة (40)⁽³³⁾ وما هي الخيانة الزوجية وهل تسبب الضرر المقصود من الفقرة (1) من المادة

(40) أم لا ؟

من خلال أطلاعنا على مؤلفات القانون الجنائي وقانون العقوبات وأصول المحاكمات الجزائية نلاحظ أن مفهوم الخيانة الزوجية مختلف عن تبادل الصور والمكالمات الغرامية التي تسبب الأذى لاي

من الزوجين فالخيانة الزوجية كل سلوك صادر من أي من الزوجين من ضمنها التصرفات الجنسية فعلية أو قولية وعدها المشرع العراقي جرائم الخيانة الزوجية ضمن نطاق الحق الخاص وهذا ما أبدته المادة الثالثة الفقرة الأولى منه⁽³⁴⁾: « لا يجوز تحريك الدعوى الجزائية إلا بناء على شكوى من المجني عليه أو من يقوم مقامه قانوناً في الجرائم الآتية : 1- زنا الزوجية أو تعدد الزوجات خلافاً لقانون الأحوال الشخصية ... » وكذلك المادة (378) الفقرة الأولى من قانون العقوبات العراقي⁽³⁵⁾: "لا يجوز تحريك دعوى الزنا ضد أي من الزوجين أو إتخاذ أي إجراء فيها إلا بناء على شكوى الزوج الآخر"

ومن الجدير بالذكر أن محكمة التمييز الاتحادية أصدرت حكماً لها بتاريخ 21/7/2021 أن الخيانة الزوجية أوسع من زنا الزوجية وصدر لها قرار بهذا الخصوص تؤيد فيه أن الخيانة الزوجية أوسع من زنا الزوجية⁽³⁶⁾.

فضلاً عن ذلك أن المحادثات الهاتفية الغرامية لاحد الزوجين وبصمات الصوت والصور الخادشة للحياء والعائدة لاحد الزوجين مع اشخاص غرباء لا يوجد لها نص تشريعي في

مفهوم الخيانة الزوجية مختلف عن تبادل الصور والمكالمات الغرامية التي تسبب الأذى لاي من الزوجين

(33) إذا ارتكب الزوج الآخر الخيانة الزوجية ويكون من قبيل الخيانة الزوجية ممارسة الزوج فعل اللواط بأي وجه من الوجوه.

(34) ينظر: قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971.

(35) ينظر: قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969.

(36) ينظر: قرار محكمة التمييز الاتحادية رقم (4323) / الأحوال الشخصية المواد الشخصية، 2017 بتاريخ 31/7/2017.

المحادثات الهاتفية الغرامية لاحد الزوجين وبصمات الصوت والصور الخادشة للحياء والعائدة لاحد الزوجين مع اشخاص غرباء لا يوجد لها نص تشريعي في قانون العقوبات العراقي

قانون العقوبات العراقي ، فالمتبع بالمحاكم هو أن تحكم المحكمة بالغاء التهمة والافراج عن المتهم لان لا يوجد نص من قانون العقوبات يحكمها بل توجد نصوص تخص زنا الزوجية في المواد (377/1) والمتعلقة بزنا الزوجية والتي تشترط حصراً أن يقع فعل الزنا بين المرأة ورجل أجنبي عنها وبالتالي فإن هذا النص لا يشمل الخيانة الزوجية بالمكالمات والصور والمحادثات .

أما المادة (401) من قانون العقوبات العراقي فقد تعلقت بالافعال المنحلة بالحياء ومن شروطها أن يكون الفعل علني وهذا بالتأكيد غير متحقق في مثل هذه الدعاوى ولكن يترتب عليها ضرر قد يجعل استمرار الحياة الزوجية مستحيلة الاستمرار⁽³⁷⁾ .

الفرع الثاني

الشروط الواجب توافرها بالايذاء الذي لحق الطرف الآخر.

ليس كل ضرر يصيب الطرف الآخر يكون موجباً للتفريق وهذا ما التمسناه من قرارات محاكم الاحوال الشخصية جعلت فقط الضرر الجسيم الذي لا يمكن معه استمرار الحياة الزوجية - يلحق باحد الزوجين جراء المكالمات الهاتفية الغرامية والمراسلات فالضرر الجسيم هو الضرر الموجب للتفريق وأن يكون ضرر محقق الوقوع وليس احتمالي وهذا ما أكدته محكمة

ليس كل ضرر يصيب الطرف الآخر يكون موجباً للتفريق

تميز العراق⁽³⁸⁾، عندما طلبت مفاتحة شركة الاتصال للهواتف النقالة للتأكد من عائدة هاتف الزوج المتضرر (طالب التفريق) بناءً على ما قدمه من صور أو مكالمات غرامية عائدة للزوج المدعى عليه فتقوم المحكمة بالتأكد من المرفقات التي يقدمها احد الزوجين .

قد تم في محاضر اصولية وهذا ما أكدته محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ 2008 إذ نصت على « لا يثبت الضرر الموجب للتفريق بين الزوجين استناداً إلى رسائل بواسطة الهاتف النقال ما لم تدون هذه الرسائل من محاضر ضبط الدعوى وتقوم المحكمة بتفريقها بموجب محاضر أصولية حتى يمكن للمحكمة التحقق عما إذا كانت فيها ضرراً جسيماً للزوجية⁽³⁹⁾

(37) ينظر: قرار رئاسة محكمة استئناف بغداد / الكرخ الاتحادية، العدد (١١٤٨ / جنح / ٢٠٢١) بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٢١ .

(38) ينظر: موقع مجلس القضاء الأعلى على الرابط الالكتروني: <https://www.hjc.iq/view2313> تاريخ الزيارة ١٥/٩/٢٠٢٢ الساعة 10 صباحاً.

(39) ينظر: قرار محكمة التمييز الاتحادية / احوال شخصية رقم الحكم (٢٦٩١ / إثبات / ٢٠٠٨) بتاريخ ١٩/٨/٢٠٠٨

المطلب الثاني

سلطة القاضي في الحكم بالترقيق ودور الباحثة الاجتماعية في ذلك:

إذا كان لشخص حق مقابل شخص ما أو كان يرغب بالحصول على منفعة ما كان لا بد له أن يسلك الطريق المحدد له فالأزواج في حالة نشوب بينهما خلاف هنا لتحلل من زوجته أو إيجاد حل لمشكلة ما أو زوجة تريد حق ما هنا كان لا بد لأي طرف منهما أن يلجأ إلى القضاء وإقامة دعوى قضائية أصولية مكتسبة كل الشروط المنصوص عليها⁽⁴⁰⁾ فالدعوى لها شروط عند إقامتها وهي شروط عامة لأي دعوى ليس فقط دعوى

**إذا كان لشخص حق مقابل
شخص ما أو كان يرغب
بالحصول على منفعة ما
كان لا بد له أن يسلك الطريق
المحدد له**

الترقيق بسبب المكالمات الغرامية وبصمات الصوت ، لذلك بين قانون المرافعات العراقي الشروط العامة لقبول الدعوى⁽⁴¹⁾.

كما بينا سابقاً أن الضرر هو أساس الحكم بالترقيق بين الزوجين فعلى القاضي أن يسبب القرار ويذكر الاسانيد المهمة التي توضح أحكام التفرقيق القضائي وبيان دور محكمة الموضوع في التحري عن الاسباب الحقيقية للترقيق والنظر بروية لهذا الموضوع بدلاً من التسرع في حسم الرابطة الزوجية باعتبارها اجتماعية مقدسة وما يمكن أن ينتج عنها من آثار إجتماعية ، فالعلاقة بين الزوجين لها تأثير على الاولاد والاسرة فعلى المحكمة التروي بموضوع تحقق الضرر الجسيم والذي يتعذر معه ان تستمر الحياة الزوجية معه فوجود الضرر يعود إلى المحكمة المختصة وليس إلى أطراف الدعوى⁽⁴²⁾.

فيما يلي نموذج لعريضة طلب التفرقيق لضرر بسبب الضرر النفسي الذي لحق الزوجة جراء العلاقات الغرامية للزوج عبر الهاتف السيد قاضي محكمة الأحوال الشخصية في الكاظمة المحترم

المدعية/

المدعى عليه/

جهة الدعوى/

إن المدعي عليه زوجي الداخل في شرعاً ولضراره بين ضرراً يتعذر معه استمرار دوام المعاشرة الزوجية بسبب علاقاته الغرامية مع فتيات اجنبيات عنه وبشكل متكرر مما سبب لي ضرراً ولا أستطيع تحمل

(40) فالدعوى القضائية طلب شخص حقه من آخر أمام القضاء إذن الدعوى هي إجراء قانوني يتقدم به طالب الحق إلى القضاء ضد طرف آخر، ينظر: المادة (2) من قانون المرافعات العراقي رقم (83) لسنة 1969.

(41) الأهلية واشترطت المادة (3) من قانون المرافعات ان يتمتع طرفي الدعوى بالأهلية اللازمة أو من ينوب عنه متمتع بها حال تعذر توافر الأهلية في الدعوى وكذلك توافر الصفة أو الخصومة، ينظر: المادة (4) يشترط أن يكون المدعى عليه خصماً ومتى يكون خصماً عندما يترتب على إقراره حكم وكذلك المصلحة المادة (6) وتعتبر المصلحة اساساً لقبول الدعوى.

(42) ينظر: قرار محكمة تمييز العراق رقم (1800 / شرعية / 17) بتاريخ 14/2/2017.

ذلك لذا أطلب من عدالة محكمتمكم الموقرة دعوته للمرافعة والحكم عليه بالتفريق للضرر مع تحميله الرسوم والمصاريف.

ولكم الشكر والاحترام

المدعية

الأدلة الثبوتية:

1. عقد الزواج.

2. سائر البيانات القانونية.

**القاضي لا يحكم بالتفريق إلا
بعد فشل كل المحاولات بين
الزوج والزوجة**

وكما بينا أن القاضي لا يحكم بالتفريق إلا بعد فشل كل المحاولات بين الزوج والزوجة ولا ننسى دور الباحثة الاجتماعية للتوفيق بين الزوجين وقبل صدور قرار التفريق لأن كما هو معلوم أن البحث الاجتماعي دور ذا أبعاد إنساني أكثر مما هو قانوني حسب طبيعة عمل الباحث الاجتماعي لأنه ينظر دعاوى متعلقة بالطفل والأسرة أي على وجه التحديد (الطلاق ، التفريق ، المطاوعة ، النشوز ، معاملات الاذن بالزواج من أخرى، الزواج المبكر ، الضرورة القصوى)، لذلك ترى المادة (34) الفقرة 2 من قانون الاحوال الشخصية رقم (118) لسنة 1959 حددت اخضاع الزوجين للباحثة الاجتماعية وعدم الاعتماد بالوكالة في إجراءات البحث الاجتماعي وذلك لان الزواج والطلاق لها خصوصية بالازواج فالكثير من دعاوى الطلاق قد حسمت بالصلح فيكون للباحث الاجتماعي دور إيجابي في ذلك من خلال الاستفسار من الزوجين عن سبب الخلافات وبذلك الباحث الاجتماعي إلى تذليل المشاكل والخلافات .

الخاتمة

وفي ختام بحثنا الموسوم أثر وسائل الاتصال الحديثة في التفريق بين الأزواج توصلنا إلى جملة من النتائج والمقترحات لذلك سنتناول النتائج أولاً ثم المقترحات.

أولاً: الاستنتاجات

في بحثنا توصلنا إلى جملة من النتائج منها:

1. أن الزواج علاقة اجتماعية إنسانية مبنية على الألفة والمحبة أساسها قيام أسرة لبناء المجتمع.

2. أن وسائل الاتصال الحديثة لها سلبيات وإيجابيات على الأسرة إذ

- ساء استخدامها خاصة بعد انفتاح العالم وتطور التكنولوجيا.
3. غزو العالم بمئات من وسائل الاتصال الحديثة سواء كانت هواتف نقالة أو حواسيب محمولة.
4. إن انحلال الرابطة المقدسة يكون بعدة طرق منها اختيارية واتفاقية (المخالعة)، ومنها تفرق قضائي بتقديم طلب من اي من الزوجين أو عن طريق الطلاق الذي هو الطريق الطبيعي لحل الرابطة الزوجية لان الزوج هو الذي بيده عصمة الزواج.
5. ان هناك اعداد كبيرة من حالات التفرق كان للباحث الاجتماعي دور هام به إذ ساعد بالكثير في الصلح بين المتخاصمين وعودة الأسرة إلى الألفة.
6. ان الضرر الذي هو أساس التفرق بين الزوجين ويجب أن يكون الضرر ليس سيبراً، بل يجب أن يكون جسيماً.
7. للقاضي سلطة تقديرية في تقدير الضرر أي أنها مسألة تخضع لتقدير القضاء.
8. إن التفرق القضائي جاء لدفع سوء عن أحد الزوجين بسبب تعذر الاستمرار بالحياة الزوجية.
9. إن الخيانة الزوجية بين الأزواج قد زادت في الآونة الأخيرة وساعد عليها التطور التكنولوجي الحديث وغزو العالم بمئات الهواتف الحديثة.
- ثانياً: المقترحات.**

1. تفعيل دور مكاتب البحث الاجتماعي لما لها دور كبير في معالجة وحل الخلافات الزوجية بين الأزواج وجعل ارقام هواتف مجانية لإمكانية الاتصال بالمكاتب وشرح الخلافات التي تطرأ بين الأزواج والاستماع إلى الطرفين بغية حل تلك المشكلات دون أن تصل إلى حل الرابطة بينهما.
2. عند طرح الخلاف إلى المحاكم وأحالتهم إلى الباحثة الاجتماعية وتم الصلح بين الطرفين اقترح أن تكون هناك وسيلة اتصال بين الأزواج لحل اي خلاف مستقبلي ربما يطرأ بين الأزواج.
3. اقترح أن يتم إحالة أي حالة خلاف بسبب المكالمات الهاتفية وبصمات الصوت قبل إحالتها إلى القاضي يتم النظر فيها من قبل

الباحث الاجتماعي لان الاسرة علاقة مقدسة وهدمها ليست بالأمر اليسير.

4. اقترح أن يتم اضافة نص قانوني أو فقرة قانونية مفادها (إحالة أي دعوى لتفريق لضرر بسبب المكالمات الهاتفية بين الزوجة أو الزوج وغرباء إلى مكاتب الباحث الاجتماعي قبل النظر بالدعوى من قبل القاضي وعند فشل المساعي بالتوفيق يتم النظر بها من قبل القضاء).
5. أقترح أن يكون هناك هيئة خاصة بالبحث الاجتماعي تستقبل الطلبات الخاصة من الأزواج وطالبي الفرقة بسبب الضرر الذي لحق أحدهما بسبب المكالمات الهاتفية الغرامية.

قائمة المصادر

القرآن الكريم

أولاً: الكتب

1. أبو منصور الأزهرى، تهذيب اللغة، دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١،
2. إسماعيل بن عمر ابن كثير، دار الفكر، بيروت، 1410 هـ، الجزء الاول. الجزء التاسع.
3. خليفة، مواقع التواصل الاجتماعي أدوات التفسير العصرية عبر الانترنت، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط1، 2016.
4. د. أحمد الكبيسي، شرح قانون الاحوال الشخصية، مطبعة الرشاد، الجزء الاول، بغداد، عام1970.
5. د. حسن علي الذنون، المبسوط في المسؤولية المدنية شركة التايمس للطبع والنشر والمساهمة، ١٩٩١، الجزء الاول.
6. د. فاروق عبد الله كريم، الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي، جامعة السليمانية،
7. د. مصطفى ابراهيم الزلمي، مدى سلطات الارادة في الطلاق وأحمد الشافعي، الطلاق وحقوق الاولاد في الشريعة الإسلامية، دار الهدى للمطبوعات، 1994.
8. د. يوسف درويش اللبان، مداخلات في الاعلام البديل والنشر الالكتروني على الانترنت، دار العالم العربي، ط1، 2011.
9. زكي الدين شعبان، الزواج والطلاق في الإسلام، دار القومية،

- القاهرة، الطبعة الأولى، الجزء الأول.
10. القاضي عباس زياد السعدي والقاضي محمد حسن كشكول، شرح قانون الاحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة 1959 (دراسة قانونية مقارنة) بدون سنة طبع.
11. محمد حسن كشكول، عباس السعدي، شرح قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959 وتعديلاته، بغداد، المكتبة القانونية، 2011.
12. محمد سلام مذكور، المدخل لدراسة الفقه الإسلامي، دار النهضة العربية، الطبعة الثامنة، 1963.
13. محمد سند المكاملة، اضطراب الوسط الاسري وعلاقته بجنوح الاحداث، دار الثقافة للنشر والتوزيع، إصدار، ط1، 2006.
14. محمد صدقي، الوجيز في ايضاح قواعد الفقه الكلية، المجلد الأول، مؤسسة الرسالة، بدون سنة طبع.
15. محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، 1973، الجزء 12.

ثانياً: الرسائل والاطاريح

1. بشار محمد فتحي عمرو، استخدامات الشباب الجامعي، تطبيق الواتس آب في الحصول على الاخبار المحلية والمعلومات والإشاعات المتحققة، سالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2019.
2. عبد السلام الأشهب، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي (الفيس بوك انموذجاً) وعلاقتها بالتنشئة الاجتماعية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاجتماعية، 2016-2017.
3. عدنان علي النجار، التفريق القضائي بين الزوجين، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، الجامعة الاسلامية، غزة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
4. محمد منتصر، واقع استخدام المنظمات الأهلية في قطاع غزة لشبكات التواصل الاجتماعي في تعزيز علاقتها بالجمهور، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2013.

ثالثاً: البحوث المنشورة

1. د. بهاء الدين محمد مزيد، المجتمعات الافتراضية بديلاً للمجتمعات الواقعية، جامعة الامارات العربية المتحدة، 2012.

2. د. سامية خضر صالح ود. أسماء محمد، بحث منشور، شبكات التواصل الاجتماعي (النشأة والتطور)، مجلة كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد الرابع والعشرون (الجزء الثاني)، 2018.
3. د. عمر طه خليل السامرائي، الطلاق الإلكتروني في ضوء الفقه الإسلامي وقانون الاحوال الشخصية العراقي، بحث منشور في مجلة كلية التراث الجامعة، العدد 30، كانون الاول، 2020.
4. ميمي محمد عبد المنعم، شبكة التواصل الاجتماعي، بحث منشور، جامعة عين شمس، العدد الرابع والعشرون، الجزء الثاني، 2018.

رابعاً: القوانين

1. قانون الاحوال الشخصية رقم (188) لسنة 1959 العراقي النافذ
2. قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969.
3. قانون المرافعات العراقي رقم (83) لسنة 1969. 4. قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971.

خامساً: القرارات القضائية

1. قرار الهيئة العامة مدني / رقم الحكم (٢) / الهيئة العامة ٢٠١٩، بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٩ محكمة التمييز الاتحادية.
2. قرار رئاسة محكمة استئناف بغداد الكرخ الاتحادية، العدد (١١٤٨ / جنح / ٢٠٢١) بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٢١.
3. قرار لمحكمة تمييز العراق بالرقم (٢٥٠١) / شخصية شرعية في سنة (١٩٧٧٢) بتاريخ ٣/٨/١٩٧٢ النشرة القضائية العدد (٣)، س، ٢ / ق، ١٩٧٤.
4. قرار محكمة التمييز الاتحادية ذي العدد (١٢١٤٥) / هيئة الاحوال الشخصية والمواد الشخصية (٢٠٢١)، ت ١٢١٠٦.
5. قرار محكمة التمييز الاتحادية رقم (٤٣٢٣) / الاحوال الشخصية المواد الشخصية، (٢٠١٧) بتاريخ ٣١/٧/٢٠١٧
6. قرار محكمة التمييز الاتحادية احوال شخصية رقم الحكم (٢٦٩١) / إثبات (٢٠٠٨) بتاريخ ١٩/٨/٢٠٠٨
7. قرار محكمة التمييز الاتحادية، رقم الحكم (٩٧)، 4 / مخالعة، ٢٠٠٨ / ١٢ / ٣١ / ٠٨: قرار محكمة تمييز العراق رقم (١٨٠٠) / شرعية

١٧ / بتاريخ ١٤/٢/٢٠١٧ . قرار محكمة التمييز، النجف بتاريخ
١١/٩/٢٠١٧

سادساً: المواقع الالكترونية

1. موقع مجلس القضاء الأعلى على الرابط الالكتروني:
<https://www.hjc.iq/view2313>.

2. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة :

<https://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8>

3. <http://newsabah.com/newspaper>

4. <https://www.alaraby.co.uk.socie>